

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْوَلِيُّ عَلَى الْمُصْرِ

بِحِرْكَةِ السُّمْكَيَّةِ لِلْجَوْفَةِ الْمُصْرِيَّةِ - عَدَدِ غَيْرِ عَتَيْدِيٍّ

(العدد ٩٩ مكرر ١) الصادر في يوم الثلاثاء ٩ جمادى الأولى سنة ١٣٧٦ - ١١ ديسمبر سنة ١٩٥٦ (السنة ١٢٨)

قرار رئيس الجمهورية

بالقانون رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٥٦

بوقف الإجراءات المرتبطة على التأخير في أداء الديون

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قانون التجارة ؛

وعلى القانون رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٥٦ بوقف الإجراءات المرتبطة على التأخير في أداء الديون ؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يستمر العمل بالقانون رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٥٦ لمدة ثلاثة شهور أخرى تبدأ من ١٢ ديسمبر سنة ١٩٥٦ - وعلى ألا يستفيد من ذلك سوى المدينين الذين كانوا يقيمون في دائرة محافظي بور سعيد والسويس لغاية ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٦ أو المدينين المقيدين بالسجل التجارى فهما

مادة ٢ - فيما عدا المدينين المقصوص عليهم في المادة السابقة تقطط الديون التجارية التي استحقت والتي تستحق ابتداء من ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٦ لغاية ١١ ديسمبر سنة ١٩٥٦ على قسطين متsequين يستحق القسط الأول منها في أول يناير سنة ١٩٥٧ ويمستحب القسط الثاني في أول فبراير سنة ١٩٥٧

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتكون له قوة القانون ويعمل به من تاريخ نشره .
يبضم هذا القرار بخطام الدولة وينفذ كقانون من قوانينها

صلوب رئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٣٧٦ (١٠ ديسمبر ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر